

الدورة السادسة والسبعون

البند 100 من جدول الأعمال

نزع السلاح العام الكامل

## قرار اتخذته الجمعية العامة في 6 كانون الأول/ديسمبر 2021

[بناء على تقرير اللجنة الأولى (A/76/444، الفقرة 93)]

## 52/76 - الوكالة البرازيلية - الأرجنتينية لحصر المواد النووية ومراقبتها

إن الجمعية العامة،

إنه تشير إلى مبادئ الاتفاق المعقود بين جمهورية الأرجنتين وجمهورية البرازيل الاتحادية لحصر استخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية<sup>(1)</sup>، الذي وُقِعَ في 18 تموز/يوليه 1991 والذي أنشئ بموجبه كل من النظام المشترك للمساءلة عن المواد النووية ومراقبتها والوكالة البرازيلية - الأرجنتينية لحصر المواد النووية ومراقبتها،

وإنه تشير أيضا إلى أحكام الاتفاق المبرم في 13 كانون الأول/ديسمبر 1991 بين جمهورية الأرجنتين وجمهورية البرازيل الاتحادية والوكالة البرازيلية - الأرجنتينية لحصر المواد النووية ومراقبتها والوكالة الدولية للطاقة الذرية من أجل تطبيق الضمانات<sup>(2)</sup>،

وإنه تعيد تأكيد اقتناع الدول الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية<sup>(3)</sup> بأن المعاهدة تشكل حجر الزاوية في نظام عدم انتشار الأسلحة النووية ونزع السلاح النووي، وتضمن في نفس الوقت تحقق فوائد الاستخدامات السلمية للطاقة النووية،

(1) CD/1117.

(2) الوكالة الدولية للطاقة الذرية، الوثيقة INFCIRC/435.

(3) United Nations, *Treaty Series*, vol. 729, No. 10485.

**وإذ تسلم** بمبادئ معاهدة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي (معاهدة تلاتيلوكو)<sup>(4)</sup>، وإذ ترحب بمساهماتها الهامة في تحقيق هدفي نزع السلاح النووي وعدم انتشار الأسلحة النووية،

**وإذ تدرك** الدور الذي تؤديه الوكالة الدولية للطاقة الذرية فيما يتعلق بالضمانات وعمليات التحقق النووية عملاً بالمادة الثالثة من معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، بهدف منع تحويل استخدام الطاقة النووية من الأغراض السلمية إلى صنع الأسلحة النووية أو الأجهزة النووية المتفجرة الأخرى،

**وإذ تضع في اعتبارها** أنه وفقاً للمادة المذكورة أعلاه، يجوز للدول غير الحائزة للأسلحة النووية الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية أن تبرم اتفاقات مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية إما استقلالاً أو بالاشتراك مع الدول الأخرى، وفقاً للنظام الأساسي للوكالة،

**وإذ تضع في اعتبارها أيضاً** أن اتفاقات الضمانات الثنائية والإقليمية التي تشمل الوكالة الدولية للطاقة الذرية تؤدي دوراً هاماً في زيادة تعزيز الشفافية والثقة المتبادلة بين الدول، وتوفر أيضاً ضمانات بشأن عدم انتشار الأسلحة النووية،

**وإذ تضع في اعتبارها كذلك** مساهمة الوكالة البرازيلية - الأرجنتينية لحصر المواد النووية ومراقبتها في استكشاف أساليب مبتكرة للتحقق وتطويرها بغية تحسين الكفاءة في تنفيذ الضمانات،

1 - **تلاحظ مع الارتياح** أن عام 2021 يصادف الذكرى السنوية الثلاثين لبدء نفاذ الاتفاق المعقود بين جمهورية الأرجنتين وجمهورية البرازيل الاتحادية لحصر استخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية، في 12 كانون الأول/ديسمبر 1991، وإنشاء النظام المشترك للمساءلة عن المواد النووية ومراقبتها والوكالة البرازيلية - الأرجنتينية لحصر المواد النووية ومراقبتها؛

2 - **ترحب** باستمرار التعاون بين الوكالة البرازيلية - الأرجنتينية لحصر المواد النووية ومراقبتها والوكالة الدولية للطاقة الذرية، وتشجعهما على زيادة تعاونهما، مع مراعاة مسؤوليات واختصاصات كل منهما؛

3 - **تلاحظ** أن الوكالة البرازيلية - الأرجنتينية لحصر المواد النووية ومراقبتها أثبتت أنها آلية ثنائية مبتكرة وفعالة لبناء الثقة، ولها آثار إيجابية على السلام والأمن على الصعيدين دون الإقليمي والإقليمي، وأنها مرجع فيما يخص أفضل الممارسات في مجال الضمانات النووية والتحقق من عدم الانتشار؛

4 - **تقرر** أن تُدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها السابعة والسبعين بنداً بعنوان "الوكالة البرازيلية - الأرجنتينية لحصر المواد النووية ومراقبتها".

الجلسة العامة 45

6 كانون الأول/ديسمبر 2021

(4) المرجع نفسه، المجلد 634، الرقم 9068.